

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢
والمعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ والقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ الخاص باللائحة التنظيمية للخدمة
بوزارة الخارجية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

مد خدمة السفير من الفئة الممتازة/ أحمد فاروق محمد توفيق ، لمدة عام
اعتباراً من ٣ يناير ٢٠٢٣

(المادة الثانية)

على المختصين ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف هذا القرار
من أحكام .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الخارجية تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ شوال سنة ١٤٤٣هـ

(الموافق ١٧ مايو سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى